

وسائل الشيعة

[301] رسول الله (3) وقاموا معه حتى اتوا منزله فقال للرباب: اخرجي ما كنت تدخرين، أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (4) ويأتي ما يدل عليه (5). 29 - باب استحباب اختيار اطعام المؤمنين على العتق المندوب (30604) 1 - محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر اليماني عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ما من رجل يدخل بيته مؤمنين فيطعمهما شبعهما الا كان افضل من عتق نسمة. (30605) 2 - وعنه عن أبيه عن ابن أبي عمير عن محمد بن مقرر عن عبيد الله الوصافي عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لئن اطعم رجلا مسلما احب إلى من (1) اعتق افقا من الناس قلت وكم الافق ؟ قال: عشرة آلاف. ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه عن ابن أبي عمير (2) والذي قبله عن أبيه عن حماد بن عيسى مثله. (3) في المصدر زيادة: وتعمى عين. (4) تقدم ما يدل علي بعض المقصود في الباب 5 من ابواب الفعل المعروف وفي الباب 27 من هذه الابواب. (5) يأتي في الباب 29 و 30 من هذه الابواب. الباب 29 فيه 10 احاديث (1) الكافي 2: 160 / 4، المحاسن: 394 / 54. (2) الكافي 2: 162 / 10. (1) في المصدر زيادة: ان. (2) المحاسن: 391 / 32. (*)